

تعزيز قيم النزاهة والشفافية والمساءلة ومشاركة المواطنين من أجل تحسين الخدمات العامة المحلية

بومدين حسين أستاذ مساعد جامعة تلمسان

أوجامع إبراهيم أستاذ مساعد جامعة تلمسان

أعضاء بمخبر البحث في المالية العامة - GREFIP -

ملخص :

الخدمة العمومية هي نشاط يهدف لإشباع حاجة عامة لكافة المواطنين في سائر أنحاء الوطن، وبالتالي هي قرار سياسي يهدف إلى انجاز أهداف محددة، له أبعاد قانونية، تنظيمية، و مالية.

والخدمة العمومية المحلية هي خدمة حضرية جواريه (ماء ، نظافة ، عمران ، إنارة عمومية ، شرطة بلدية ، طرقات ، أسواق ، صحة ، تعليم ...)، و على إدارة الخدمة العامة أو الدولة و هيئاتها ضمان وصولها للمواطن على نحو سليم لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية و الثقافية و الوصول إلى رفاهية المجتمع، لأن المواطن من خلال الخدمة العامة يستشعر دور الدولة في حياته و إحساسه بالانتفاء و المواطنة. و نتيجة تعدد و تطور الخدمات العامة بتطور دور الدولة ، تضخم الجهاز الإداري المعنى بتقديم الخدمات العامة و اتسع نشاطه مما أدى إلى بروز ظواهر سلبية (كالفساد الإداري ، الرشوة ، المحسوبية ، استغلال النفوذ ، إساءة استعمال السلطة ...) ، وبالتالي وجب على الدولة تحسين أداء الخدمة العامة لمواطنهما و تطويرها بالإصلاح الدائم لها للوصول إلى مستوى عال من الكفاءة و الشفافية و الفعالية في إرضاء المرتفقين.

وللوصول إلى ذلك نتساءل هل من دور لتعزيز قيم النزاهة والشفافية والمساءلة و مشاركة المواطن في تحسين أداء الخدمة العامة المحلية في الجزائر ؟

الكلمات المفتاحية: الخدمة العمومية ، الجماعات المحلية ، المساءلة الاجتماعية ، النزاهة ، مشاركة المواطنين ، تحسين أداء الخدمة العمومية.

مقدمة :

تعرف البلدية حسب نص المادة الأولى من القانون رقم 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011 و المتعلق

بالبلدية على أنها : «البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، و تتمتع بالشخصية المعنوية و الدمة المالية المستقلة».»

كما تنص المادة الثانية منه على أن «البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية، و مكان لممارسة المواطنة،

و تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية.»

و بما أن البلدية هي المرقق العام القريب من المواطن ، و الذي يسعى من خلال صلاحياته المحلية تقديم

خدمات عامة لفائدة المواطنين عبر إقليم البلدية ، فإن المواطن يستشعر دور الدولة في حياته من خلال

مجموع الخدمات العامة التي تقدمها له البلدية ، و بالتالي يستشعر مدى اهتمام الدولة به و حرصها عليه

الأمر الذي يجب على الدولة و الجماعات المحلية أيضا الاهتمام بتحسين مستوى أداء الخدمات العامة

لماطنها و تطويرها و توسيع نطاقها.¹

و للاستجابة بكفاءة لمطالب المواطنين حسب التجارب العالمية ، وجب الاهتمام بالمساءلة الاجتماعية و

النزاهة و مشاركة المواطنين و المجتمع المدني على المستوى المحلي كقيم تساهم في تطوير أداء الخدمات العمومية المحلية.

ولتحسين نوعية الخدمات العامة المحلية ، أصبحت المساءلة الاجتماعية عنصرا أساسيا يتم من خلالها إشراك المواطنين بشأن الاحتياجات ، و تحديد المستفيدين و رصد و تقييم الأداء و توفير المعلومات.

¹ محمد حمد الرومي - وكيل ديوان الخدمة المدنية لدولة الكويت - جهود الدولة في تطوير الخدمة العامة و مكافحة الفساد - ص 23

وبهذا تصبح المساءلة ، النزاهة و مشاركة المواطنين أسلوبا للإدارة العامة يتم فيه إشراك المواطنين و المجتمع المدني في اتخاذ القرارات العمومية ، كما يتم من خلاله إخضاع أجهزة الجماعات المحلية للمساءلة عن أفعالها ، و هذا ما يؤدي إلى زيادة كفاءة الخدمات العمومية ، و الحد من الفساد و رضا المواطن عنها.

و ستنظر لصلاحيات الجماعات المحلية (نعي بها على وجه الخصوص هنا البلدية) و الخدمات العمومية التي تقدمها ، ثم نعرض قيم المساءلة الاجتماعية و النزاهة و مشاركة المواطنين حسب المعايير الدولية ، ثم نفحص مدى توفر هذه القيم من خلال قانون البلدية 10-11 المتعلق بالبلدية لسنة 2011.

I. صلاحيات البلدية (الخدمات التي تقدمها):

يشكل المجلس الشعبي البلدي إطارا للتعبير عن الديمقراطية محليا و يمثل قاعدة اللامركزية و مكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية¹. و على هذا الأساس أوكلت للبلدية صلاحيات تتمثل فيما يلي :

1. التهيئة و التنمية المحلية
2. التعمير و الهياكل الأساسية و التجهيز
3. نشاطات البلدية في مجال التربية و الحماية الاجتماعية و الرياضية و الشباب و الثقافة و التسليه و السياحة.
4. النظافة و حفظ الصحة و الطرقات البلدية.

و بالإضافة إلى هذه الصلاحيات فإن البلدية مسؤولة أيضا عن توفير الاحتياجات الجماعية لمواطنيها عن طريق إحداث إضافة إلى مصالح الإدارة العمومية ، مصالح عمومية تقنية

¹ المادة 103 - القانون 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية

قصد التكفل على وجه الخصوص بال المجالات التالية:

1. التزويد بالمياه الصالحة للشرب و التنظيف وصرف المياه القدرة
2. القمامات المنزلية و غيرها من الفضلات
3. صيانة الطرقات و إشارات المرور
4. الإنارة العمومية
5. الأسواق المغطاة و الأسواق و الأوزان و المكيابل العمومية
6. التوقف مقابل دفع رسم و الحظائر و المحاضر
7. النقل العمومي
8. المذابح العمومية
9. المقابر و المصالح الجنائزية

و بالنظر إلى الحجم الكبير للصلاحيات و المهام المنوطة بالبلدية فلا شك أن السلطات العمومية

تريد أن تجعل منها الأداة الأساسية في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، لكن هذا الدور

يحتاج إلى تنظيم و تسيير محكم و يحتاج إلى موارد مالية، مادية و بشرية، كما يتطلب هذا الدور

أيضا درجة لا بأس بها من مشاركة المواطنين في اتخاذ القرار على المستوى المحلي باعتباره الممول و المرتفق لهذه الخدمات.

II. طرق تسيير المصالح العمومية المحلية (المقدمة للخدمات):

✓ تعريف الخدمة العمومية :

الخدمة العمومية هي نشاط مهدٍ لإشباع حاجة عامة لكافة المواطنين في سائر أنحاء الوطن، و بالتالي هي قرار سياسي مهدٍ إلى انجاز أهداف محددة، له أبعاد قانونية، تنظيمية، و مالية.

و الخدمة العمومية المحلية هي خدمة حضرية جواريه (ماء ، نظافة ، عمران ، إنارة عمومية ، شرطة بلدية ، طرق ، أسواق ، صحة ، تعليم ...)، و على إدارة الخدمة العامة أو الدولة و هيئاتها ضمان وصولها للمواطن على نحو سليم لتحقيق التنمية الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية و الوصول إلى رفاهية المجتمع ، لأن المواطن من خلال الخدمة العامة يستشعر دور الدولة في حياته و إحساسه بالانتفاء و المواطنة.

أما الطرق العامة لتسخير المصالح التي تقوم على تقديم الخدمات العمومية فتكون على الشكل التالي :

التسخير المباشر : الجماعات المحلية تسير خدماتها عن طريق مصالحها أو عبر مؤسسة عمومية ، وفي التسخير المباشر يمكن تمييز ثلاثة طرق للتسخير حسب مستوى استقلاليتها عن الجماعات المحلية.¹

✓ **الاستغلال المباشر البسيط :** بهذه الطريقة يعتبر تسخير الخدمة تابع للجماعة المحلية ماليا و إداريا ، وهي خاصة بالخدمات العمومية الإدارية ، تكون إيراداتها و نفقاتها مدرجة ضمن ميزانية الجماعات المحلية.

✓ **استغلال مباشر يمتاز باستقلال مالي :** تقوم على أساس هيئات للتسخير مستقلة عن الجماعات المحلية ، وتحتفظ هذه الأخيرة بسلطة القرار ، أما تكاليف المصالحة فتدرج ضمن ميزانية ملحقة بميزانية الجماعات المحلية.

✓ **استغلال مباشر يمتاز بالاستقلال المالي والشخصية المعنوية :** وهذا عن طريق مؤسسة عمومية مستقلة قانونيا و ماليا عن الجماعة المحلية ، تسير عن طريق مجلس إدارة (معين من طرف المجالس المحلية) ، تعتبر ميزانيتها مستقلة و غير ملحقة بميزانية الجماعات المحلية و تخضع لقواعد المحاسبة العمومية.

التسخير الغير مباشر: يمكن تمييز طريقتين هامتين :

✓ **الصفقات العمومية :** وهي عقد توريد (أشغال ، مواد ، خدمات ... إلخ) يبرم بين الجماعة المحلية و مؤسسة تقوم بكمال الخدمة العمومية أو بجزء منها (خدمة

¹ Association des Maires de Grandes villes de France , Direction des Etudes de Dexia-Crédit Local - Enquête sur la gestion des services publics locaux 2004 P06

إدارية أو صناعية أو تجارية) ، و المؤسسة تحصل في مقابل ذلك على مردود (ثمن الخدمة).

✓ **تفويض الخدمة العمومية :** هو عقد تقوم بموجبه الجماعة المحلية بتفويض أحد الشركاء باستغلال الخدمة ، و هذا تحت رقابتها ، و يحصل المفوض على مقابل من المرتفق نتيجة استفادته بطريقة مباشرة من الخدمة.

VI . تعزيز قيم المسائلة الاجتماعية ، التزاهة و مشاركة المواطنين:

أصبحت قيم المسائلة الاجتماعية ، التزاهة و مشاركة المواطنين من العناصر الأساسية للحكم الرشيد خاصة على المستوى المحلي ، و بالتالي فإن جعل الهيئات المحلية أكثر خصوصاً بهذه القيم و استجابة لمطالب المواطنين من شأنه أن يؤدي إلى تحسين الخدمات العامة و تعزيز النمو الشامل و التنمية المستدامة.

✓ **المسائلة الاجتماعية:**

المسائلة الاجتماعية هي أسلوب إدارة يشرك المواطنين و منظمات المجتمع المدني و وسائل الإعلام ، و غيرها من الأطراف الفاعلة غير الحكومية، في محاسبة أجهزة الحكومة عن قراراتها و أفعالها ، لاسيما فيما يتعلق باستخدام الموارد العامة و إدارتها¹.

و في إطار المسائلة الاجتماعية يتم إتاحة الفرصة للمواطنين للتعبير عن آرائهم و عرض احتياجاتهم و مراقبة أفعال الجهات الحكومية خاصة ما تعلق منها بوضع السياسات ، إدارة الأموال العامة و تقديم الخدمات العمومية.

كما تسمح المسائلة الاجتماعية للمواطنين بالتعبير عن رضاهم من عدمه عن الأداء الحكومي و الخدمات المقدمة ، الأمر الذي يدفع نحو زيادة كفاءة الأداء لدى الجهات الحكومية ، و تعزيز الحكم الديمقراطي و التنمية المستدامة.

¹ تقرير البنك الدولي - مساندة المسائلة الاجتماعية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، دروس مستفادة من التحولات السياسية و الاقتصادية السابقة - نوفمبر 2011 ص 12

و في السنوات الأخيرة قام صندوق الأمم المتحدة الإنمائي و غيره من الشركاء في التنمية بالاستثمار بشكل متزايد في برامج و مشروعات ترمي إلى تعزيز المشاركة بالرأي و المساعدة الاجتماعية في تقديم الخدمات.¹

ويتمحور إطار المساعدة الاجتماعية حول ثلاثة مبادئ أساسية هي :

(1) الشفافية : و تعني وضوح إجراءات تقديم الخدمات العمومية و إتاحة

كافحة المعلومات حولها للجمهور ، و لها ثلاثة أبعاد :

○ الإفصاح عن المعلومات ، وهذا يعني درجة شفافية الهيئات الحكومية

فيما يتعلق المعلومات خاصة ما تتعلق منها بالميزانية ، برامج التنمية و

الإنفاق الحكومي.

○ تبسيط المعلومات ، بإزالة الغموض عنها و الرفع من مستوى وعي

المواطنين و فهمهم للقوانين.

○ نشر المعلومات على نطاق واسع يشمل جميع المواطنين ، مع سن

تشريعات تكفل حرية تداول المعلومات.

(2) المشاركة : و تعني أن يكون للمواطنين تأثير على القرارات و السياسات و

الميزانيات و الأنشطة الحكومية التي تعنفهم ، مما يساهم في تحسين تقديم

الخدمات العمومية ، و ينبغي أن تكون المشاركة جادة و ذات نوعية من

جهة ، وأن تلتزم الدولة و الجماعات المحلية من جهة أخرى بإعلاء صوت

المواطن و الاستجابة لرأيه .

(3) المساءلة : و هي التزام المسؤولين الحكوميين بالخضوع للمساءلة ، و

تحمل المسؤولية عن أفعالهم ، حيث يجب عليهم تفسير أو تبرير الأفعال

التي يقومون بها و يمكن أن تشمل المساءلة ما يلي :

○ سلوك المسؤولين : و هو مدى التزامهم و امثالهم للقوانين و

¹ المركز القليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في القاهرة ، مركز أوسلو للحكم التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

- المشاركة بالرأي و المساعدة من أجل تحسين تقديم الخدمات - وثيقة معلومات أساسية لفعاليات التدريب

الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للدول العربية ، القاهرة مصر 3,5 أكتوبر 2010 ص 09.

التنظيمات المعهود بها مع عدم التعسف في استعمال السلطة.

- أداء المسؤولين : وهي مسألة تشمل الكفاءة و الفعالية و النزاهة في تقديم الخدمة العمومية.

النزاهة :

تعرف النزاهة بأنها مجموعة القيم المتعلقة بالصدق و الأمانة و الإخلاص في العمل ، يتضمن وجودها استيفاء عدد من الشروط منها¹ :

- عدم وجود تضارب في المصالح بين المصلحة الخاصة للمسئول المحلي و المصلحة العامة .
- تقديم بيانات و معلومات عن الذمة المالية عند تولي المنصب.
- عدم تلقي أي مقابل مالي من مصدر خارجي «رشوة» يؤثر على المصلحة العامة.
- وجود نظام واضح يعمل على الحفاظ على المال العام من الهدر « الإنفاق العام ».

.VII. المسألة الاجتماعية و النزاهة من خلال قانون البلدية لسنة 10-11

2011

خصص الباب الثالث من هذا القانون لمشاركة المواطنين حيث جاء في المادة 11 ما يلي :

« تشكل البلدية الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي و التسيير الجواري.

يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم و استشارتهم حول

¹ النزاهة و الشفافية و المسائلة في الخدمات التي تقدمها الهيئات المحلية للمواطنين - سلسلة تقارير (27) الاتلاف من أجل النزاهة و المسائلة « أمان »

خيارات وأولويات الهيئة و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون.

و يمكن في هذا المجال استعمال ، على وجه الخصوص الوسائل و الوسائل الإعلامية المتاحة.

كما يمكن المجلس الشعبي البلدي تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين.

أما المادة 12 فقد نصت على أن يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين و حثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم و تحسين ظروف معيشتهم.

و يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية ، أن يستعين بصفة استشارية ، بكل شخصية محلية و كل خبير و/أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا ، الذي من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطاتهم.

أما بشأن إعلام المواطنين ، فقد نصت المادة 26 على أن جلسات المجلس الشعبي البلدي علنية ، وتكون مفتوحة لمواطني البلدية و لكل مواطن معنى بموضوع المداولة.

كما نصت المادة 30 من قانون البلدية أيضا على أن تتعلق المداولات ، باستثناء تلك المتعلقة بالنظام العام و الحالات التأديبية ، تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي ، في الأماكن المخصصة للملصقات و إعلام الجمهور ، و تنشر بكل وسيلة إعلام أخرى خلال الثمانية (8) أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ طبقا لأحكام هذا القانون .

أما في ما يخص قيمة الزاهدة فقد أشار القانون إلى بعض شروطها منها :

ما جاء في المادة 28 أنه يمنع على أي عضو بالمجلس الشعبي البلدي حضور جلسات المجلس التي يداول فيها حول موضوع يخصه أو تكون له مصلحة فيه ، أما المادة 60 فقد نصت على عدم تعارض المصالح حيث جاء فيها ما يلي : « لا يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي أو أي عضو من المجلس في وضعية تعارض مصالحه مع مصالح البلدية ، بأسمائهم الشخصية أو

أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم إلى الدرجة الرابعة أو كوكلاء ، حضور المداولة التي تعالج هذا الموضوع و إلا تعد هذه المداولة باطلة.

يثبت بطلان هذه المداولة بقرار معلل من الوالي ، و يلزم كل عضو مجلس شعبي بلدي يكون في وضعية تعارض مصالح بالتصريح بذلك لرئيس المجلس الشعبي البلدي ، في حالة ما يكون رئيس المجلس الشعبي البلدي في وضعية تعارض مصالح متعلقة به ، يجب عليه إعلان ذلك للمجلس الشعبي البلدي».«

.VIII النتائج:

من خلال تعريف المسائلة الاجتماعية و مبادئها حسب ما هو متداول عالميا من خلال التقارير المذكورة سابقا ، و بعد فحص لقانون البلدية الحالي المؤرخ في 22 جوان 2011 و الذي شمل مواد خاصة بمشاركة المواطنين ، و أخرى خاصة بقيم التزاهة اتضح ما يلي :

- ✓ أن إطار هذه المشاركة إطار عام و لم يتم تقنيته بصفة دقيقة.
- ✓ يعتبر حضور المواطنين و اطلاعهم على المداولات أمر غير معمول به رغم أنه قانوني ، و هذا راجع إلى عدموعي المواطن بحقوقه ، و عدم رغبة المسؤولين المحليين في إشراكه و إلا لتم توسيعه و تحفيزه .
- ✓ أن إعلام المواطنين بشؤونهم و استشارتهم حول الخيارات و أولويات التنمية ، بقي نسبي و بالتالي يمكن أن يحدث عبر وسائل إعلامية ، و لم يكن إلزامي.
- ✓ أن عرض حصائر النشاط للمجالس الشعبية البلدية أيضا لم تكن إجبارية إنما اختيارية لأنها جاءت بصيغة يمكن.
- ✓ أن آراء المواطنين تؤخذ بصفة استشارية بحكم المؤهلات إذا اقتضت ذلك شؤون البلدية.
- ✓ من هذه المواد المنصوص عليها في القانون نستنتج أن مشاركة المواطنين تكون شكلا و ليست باعتبار أن المواطن شريك في التنمية و تحسين أداء

الخدمات.

- لم يتم الإشارة لمساءلة الاجتماعية بأي صفة كانت. ✓
- تمت الإشارة لقيم النزاهة خاصة في الشق المتمثل في تعارض المصالح ، و هذا أيضا واقعيا ضعيف التطبيق نظرا لضعف الشفافية ، و عدم وجود المعلومات الكافية. ✓
- ينقص التأكيد على قيم أخرى كالشفافية ، الإفصاح عن الممتلكات ، وضع إطار لمساءلة الاجتماعية... إلخ. ✓

IX. الخاتمة:

كانت تهدف هذه الدراسة إلى محاولة فحص مدى مساندة قانون البلدية رقم 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية ، لقيام المساءلة الاجتماعية و مشاركة المواطنين و تدعيم قيم النزاهة في الجماعات المحلية وفقا للمعايير الدولية ، و هو فحص على أساس الوثائق ، ما يبين أن مبادئ أو مصطلحات المساءلة الاجتماعية أو الشفافية لم تكن واضحة بالشكل المطلوب الذي يؤدي إلى محاسبة المسؤولين عن أفعالهم أمام المواطنين ، كما أن ضمانات النزاهة تبدو ناقصة وبالتالي وجب تعزيز هذه القيم للدفع نحو تحسين كفاءة تقديم الخدمات العمومية على المستوى المحلي و هذا عن طريق الآليات التالية :

- تبسيط أسلوب و إجراءات تقديم الخدمات العمومية.
- تحقيق قدر عالي من الشفافية
- استخدام نظم و تقنيات المعلومات و التكنولوجيات المتقدمة في تقديم الخدمات.
- خلق ظروف ملائمة لمشاركة المواطنين بالرأي ، من خلال توفير المعلومات ، تعزيز التشريعات الخاصة بذلك ، و توعية المواطنين بحقوقهم و قدرتهم على المطالبة بتحسين الخدمات المقدمة لهم.

المراجع :

- عبد القادر خليل - البلدية في مواجهة تحدي التسيير و الهندسة الإقليمية- دار القصبة للنشر الجزائري 2011.
- القانون 10-11 مؤرخ في 20 رجب عام 1432هـ الموافق لـ 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية.
- تقرير البنك الدولي -مساندة المسائلة الاجتماعية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، دروس مستفادة من التحولات السياسية و الاقتصادية السابقة – نوفمبر 2011 .
- المركز الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في القاهرة ، مركز أوسلو للحكم التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي – المشاركة بالرأي و المسائلة من أجل تحسين تقديم الخدمات – وثيقة معلومات أساسية لفعاليات التدريب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للدول العربية ، القاهرة مصر 3,5 أكتوبر 2010.
- Association des Maires de Grandes villes de France , Direction des Etudes de Dexia-Crédit Local – Enquête sur la gestion des services publics locaux 2004
- محمد حمد الرومي - وكيل ديوان الخدمة المدنية لدولة الكويت - جهود الدولة في تطوير الخدمة العامة و مكافحة الفساد .
- الإئتلاف من أجل الزاهة و المسائلة « أمان » الزاهة و الشفافية و المسائلة في الخدمات التي تقدمها الهيئات المحلية للمواطنين - سلسلة تقارير (27).